



قرار مجلس الوزراء

رقم (183) لسنة 2015 ميلادي

بالموافقة على إجراء مناقلة

مجلس الوزراء ،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2000 ميلادية ، بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2015 ميلادية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ .
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى كتاب وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية رقم (964) المؤرخ 2015/11/03 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في إجتماعه العادي الثلاثين لسنة 2015 ميلادية .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3222) المؤرخ 2015/11/05 ميلادي .

ق ر ر


مادة (1)

يوافق لوزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية على إجراء مناقلة على النحو الآتي :-

- 1- مناقلة مبلغ وقدره (680) ستمائة وثمانون ألف دينار خصما من بند برنامج الترقيم الإلكتروني لحصر الثروة الحيوانية (مشروعات جاري تنفيذها) إلى بند توفير أعلاف جاهزة لتغذية القطعان خلال الربع الأول والثاني من العام (2015 م) .
- 2- مناقلة مبلغ وقدره (2,420,000) مليونين وأربعمائة وعشرون ألف دينار خصما من بند توفير وسائل نقل ومواصلات (مشروعات تحت التنفيذ) إلى بند توريد اللقاحات والأمصال البيطرية لموسم (2014/2015 م) .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه



صدر في 28 / 11 / 2015 م
 الموافق: 16 / 11 / 2015 ميلادي
 (ك / محمد عايشة)